معهد فلسطين للدراسات الاستراتيجية

دراسة بعنوان

قراءة في الأوضاع الحقوقية والقانونية في فلسطين

أ.كارم مشوان

ضمن إصدارت معهد فلسطين للدراسات الاستراتيجية

2016

الأوضاع الحقوقية والقانونية في فلسطين للعام 2015 - 2016

المحامي والباحث القانوني: كارم محمود نشوان

أولاً	حالة حقوق الإنسان
ثانياً	الوضع القانوني
ثالثاً	المحكمة الجنائية الدولية واللجنة الوطنية العليا

مقدمة:

تعتبر العام 2015، 2016 من الأعوام الحافلة بالأحداث المتعلقة بحقوق الإنسان، حيث شهد انتفاضة عارمة في مواجهة قوات الاحتلال وقطعان المستوطنين، والتي واجهها الاحتلال بقمع وحشي غي مسبوق، عبر الإعدامات الميدانية خارج إطار القانون، والاعتقالات الواسعة خاصة في صفوف الأطفال، ومداهمة القرى والمخيمات، والانتهاكات المنظمة بحق المعتقلين في سجون الاحتلال. وبالإضافة لذلك شرع المستوطنون بشن هجوم عنصري ضد أبناء شعبنا، والتي كان أبشعها حرق عائلة دوابشة، وقتل الطفل الرضيع على دوابشة حرقاً.

لقد جاءت الانتفاضة تعبيراً عن بحث الشعب الفلسطيني عن الحرية والاستقلال، واستعداده لدفع الثمن من أجل هذا الهدف. وعوضاً عن إقرار الاحتلال بحق شعبنا في تقرير مصيره وإنهاء الاحتلال، حشد قواته العسكرية والأمنية لقمع الانتفاضة، مخلفاً جراء هذه العقلية الإجرامية سلسة طويلة من الانتهاكات والجرائم، والتي تَضاف لسجله الأسود، وتوفر مادة جديدة للتوجه بها للمحكمة الجنائية الدولية.

كما شهد العام 2015 بداية معركة الشعب الفلسطيني في تفعيل الآليات الدولية لملاحقة قادة الاحتلال بعد الاعتراف رسمياً بدولة فلسطين كطرف متعاقد في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وفي سياق ذلك تشكلت اللجنة الوطنية العليا لمتابعة ملف المحكمة الجنائية الدولية بمرسوم رئاسي في إطار توافق وطني. وتقدمت دولة فلسطين بالعديد من البلاغات ضد قادة الاحتلال والجرائم المقترفة منهم بحق الشعب الفلسطيني.

إن تفجر الانتفاضة الثالثة، وتوجه شعبنا عبر الآليات الدولية لملاحقة قادة الاحتلال، ومتطلبات المصلحة الوطنية، باتت تقتضى إنهاء الانقسام، وترجمة اتفاق المصالحة عملياً وبأقصى سرعة، ولكن مركبة المصالحة تسير ببطء، ولم يشهد العام 3015 أية اختراقات في هذا المجال.

ولا زالت السلطات الثلاثة يعتريها الانقسام، فلا زال المجلس التشريعي كهيئة موحدة معطلاً، وتعقد كتلة التغيير والإصلاح اجتماعات في غزه دون مشاركة الكتل الأخرى، في حين تجتمع الكتل البرلمانية في الضفة الغربية دون مشاركة كتلة التغيير والإصلاح، الأمر الذي يفقد المجلس القدرة على مزاولة اختصاصاته وفقاً للأصول الدستورية. فيما الجهاز القضائي النظامي والشرعي، لا زال يعاني من الانقسام، وفشلت العديد من المحاولات في العام 2015 لتوحيده.

ولا زالت حكومة الوفاق الوطنية عاجزة عن إنجاز المهام التي تشكلت من أجلها " توحيد مؤسسات السلطة وحل مشكلة الرواتب لموظفي غزه، والإعداد والتحضير للانتخابات)، كما أنها لم تحرز أي تقدم حول حقوق المواطنين في قطاع غزه، هذا عدا عن مزاولتها لاختصاصاتها في ظل غياب الدور الرقابي للمجلس التشريعي عليها.

وتتعرض الورقة لمشكلة استمرار وتصاعد الحصار انتهاكات الاحتلال من جانب، وتواصل تداعيات الانقسام من جانب أخر. ومما لا شك فيه أن استمرار هذه الحالة، تنذر بمخاطر جمة على حالة حقوق الإنسان.

وتهدف هذه الورقة الى رصد وتحليل الحالة الحقوقية والقانونية وملاحقة مجرمي الحرب خلال العام 2015، لما لذلك من أهمية في فهم اللحظة الراهنة بما لها من إيجابيات، وما عليها من سلبيات، والاستفادة منها في وضع توجهات عامة للفترة المستقبلية، خاصة وأن استمرار الأوضاع الحالية من حصار وانقسام وانتهاكات الاحتلال، لم يعد مقبولاً.

وقد واجهنا صعوبة في إعداد هذه الورقة البحثية البعد الحقوقي المتعلق بالاحتلال وبالأوضاع الداخلية، وذلك لعدم صدور تقارير حالة حقوق الإنسان من المؤسسات الحقوقية والمختصة للعام 2015، والتي تحتوي بالعادة على معلومات كمية ونوعية هامة ومفيدة. وكذلك الحال بالنسبة للجنة الوطنية العليا المكلفة بملف المتابعة مع المحكمة الجنائية الدولية، فلا زال إبراز عملها وأنشطتها يتم من خلال تصريحات ومؤتمرات صحفية، ولم يصدر عنها تقارير تتسم بالشمولية، فيما المراجع والدراسات المتعلقة بالوضع القانوني، فهي متوافرة، ولم تواجه الدراسة أية معيقات في هذا المجال.

وقد حاولنا جاهدين التغلب على الصعوبات السابقة من خلال تتبع المعلومات والمصادر والموثقة على صفحات الانترنت، بالإضافة إلى مشاهدتنا وتتبعنا للأوضاع.

وستركز هذه الورقة من الناحية المكانية على دولة فلسطين تحت الاحتلال، أما من الناحية الزمنية ستتعرض لوصف وتحليل الحالة الحقوقية في العام 2015، وسنتعرض من خلالها لثلاثة محاور وهي:-

1-حالة حقوق الإنسان.

2-الوضع القانوني.

3-اللجنة الوطنية العليا المسؤولة عن المتابعة مع المحكمة الجنائية الدولية.

أولاً: حالة حقوق الإنسان

1-جرائم الاحتلال:

اتسم العام 2015 بتصعيد الانتهاكات من القوات الصهيونية ضد شعبنا في الضفة الغربية وقطاع غزه، حيث تواصلت سياسة الاستيطان والتهويد والتعديات على المسجد الأقصى. ومنذ الانتفاضة الثالثة وحتى إعداد هذه الورقة، اقترفت – ولازالت – القوات الصهيونية وعصابات المستوطنين جرائم تقشعر لها أبدان الإنسانية جمعاء، والمتمثلة بالإعدام خارج إطار القانون، وقتل الأطفال حرقاً، واعتقال الأطفال وتعذيبهم، ومداهمة القرى والمخيمات، وهدم البيوت المدنية. ولازال رئيس وزراء الكيان يعلن صراحةً وعلى وسائل الإعلام عن سياسة القتل والإعدام التي تمارسها حكومته.

وشكل انعقاد مجلس حقوق الإنسان ومناقشته حالة حقوق الإنسان في فلسطين، في جلسته ال 30 فرصة لفضح جرائم الاحتلال، خاصة وأن اللجنة التي شكلها المجلس بعد العدوان على غزه 2014 أدانت جرائم الكيان الصهيوني. وفي كلمته أمام المجلس شدد الرئيس على جرائم الاحتلال مركزاً على القتل واستخدام الرصاص الحي والتعذيب واعتقال الأطفال والاعتداء على المقدسات وهجمات المستوطنين، وطالب بوقف الاستيطان بشكل مباشر و ذكر بأن كل من يستورد منتجات المستوطنات فهو بمثابة شريك لإسرائيل في انتهاكات لحقوق الاساسية للشعب الفلسطيني والتي تشكل في حالة الاستيطان هذه خروقات جسيمة للقانون الدولي وتعتبر جريمة حرب، كما ونطالب اسرائيل القوة القائمة بالاحتلال الامتثال للفتوى القانونية الصادرة عن محكمة العدل الدولية بخصوص بناء الجدار في دولة فلسطين المحتلة وتنفيذ التوصيات الصادرة عنه بشكل فوري وعاجل ([1]).

أما قطاع غزه لا زال تحت وطأة الحصار الظالم، واستمر اغلاق معبر طوال العام، ولم يفتح الا أيام قليلة، وكان لهذا الإغلاق تأثيرات سلبية على واقع الصحة والتعليم وحرية التنقل والسفر ووصول البضائع والمستلزمات لقطاع غزه. ومن جانب آخر لا زال الجزء الأكبر من أبناء شعبنا في قطاع غزه محرومين من الحق في التوجه للضفة الغربية والعكس صحيح. وبفعل الحصار والانقسام لازالت مشكلة الكهرباء متواصلة، وتدهور الخدمات الصحية.

ومن الواضح تماماً أن سياسات الاحتلال المتواصلة تطلق رصاصة الرحمة على ما يسمى بخيار المفاوضات، الأمر الذي يتطلب وقف هذا الخيار، والتوجه للآليات الدولية لإنهاء الاحتلال ومحاكمة قادته على الجرائم.

2-الانتهاكات المحلية:-

لم توفر أجواء التوافق على الحكومة واللجنة الوطنية العليا المسؤولة عن المحكمة الجنائية الدولية المناخات المناسبة لتحسين الحقوق والحريات العامة في الضفة الغربية وقطاع غزه. وأشارت العديد من التقارير للحقائق التالية:

- استمرار المعاناة من الفقر والبطالة، وخاصة في قطاع غزه، حيث بلغت نسبة البطالة (44)% وهي النسبة الأعلى في العالم.
- تدني مستوى الخدمات، حيث تحتل فلسطين الرقم (132) في مجال تقديم الخدمات، وأشار أحد تقارير البنك الدولي الى أن قطاع غزه لن يكون قابلاً للعيش في العام 2020، إذا استمرت الأوضاع كما هي.

[1] 23) مجلس حقوق الانسان يناقش حالة حقوق الانسان في فلسطين، وكالة معاً 2015/9/28،
https://www.maannews.net/Content.aspx?id=800466

- استمرار التباطؤ والتلكؤ في ملف إعادة الإعمار، وحرمان عشرات آلاف الأسر من الحق في السكن اللائق.
- منع التجمعات السلمية.
- ملاحقة الصحفيين والإعلاميين.
- الاعتقالات السياسة.

وهي ذات الانتهاكات التي سبقت تشكيل حكومة الوفاق الوطني.

ثانياً: الوضع القانوني

استمرت تداعيات حالة الانقسام على سير العملية التشريعية في فلسطين، حيث كان من المفترض أن يعقب تشكيل حكومة الوفاق الوطني، التوقف عن سن التشريعات الانقسامية، ولكن للأسف استمرت صدور التشريعات بذات الطريقة التي أفرزها الانقسام.

لقد جاءت حكومة الوفاق بناء على اتفاق الشاطئ، وحصلت على توافق فصائلي، و على الثقة بموجب قرار بقانون رقم (12) لسنة 2014 بشأن منح الثقة للحكومة السابعة عشرة (حكومة الوفاق الوطني) الصادر بتاريخ 2/6/ 2014 عوضاً عن دعوة المجلس التشريعي للانعقاد ومنحها الثقة وفقاً للأصول الدستورية المنصوص عليها في القانون الأساسي والنظام الداخلي للمجلس التشريعي.

وجدير ذكره أن تشكيل حكومة الوفاق الوطني، لم يكن لها أية تأثيرات إيجابية على مسار الحركة التشريعية، التي دخلت في انقسام وشرخ واضح منذ الانقسام في 2007/6/14، بل استمرت صدور التشريعات بالأساليب التي أفرزها الانقسام، حيث تبلور أسلوبان لسن التشريعات وهما:-

الأسلوب الأول: إصدار قرارات بقانون:-

بسبب الانقسام أصبحنا أمام حالة وغريبة ومعقدة عنوانها الأبرز الانقسام القانوني([2]). وشرع الرئيس بسن قرارات بقانون بموجب المادة (43) من القانون الأساسي بحجة وجود حالة ضرورة، والتي تتطلب إصدار قوانين بقرارات رئاسية، خاصة في ظل عدم قدرة المجلس التشريعي على الانعقاد وفقاً لشروط انعقاده الموضحة في القانون الأساسي ونظامه الداخلي. ما يعني أن الأثر الأبرز الذي ترتب على الانقسام نقل سلطة التشريع من صاحب الاختصاص الأصيل " المجلس التشريعي" إلى السلطة التنفيذية ممثلة برئيس دولة فلسطين([3]).

[2] -المحامي كارم نشوان ود. بسام أبو حمد، الاثار الاقتصادية والاجتماعية والقانونية المترتبة على تعطيل عمل المجلس التشريعي، شبكة المنظمات الاهلية، غزه، اغسطس 2015، ص41.

[3] -محمد علاونة وآخرون، سيادة القانون والعملية التشريعية في قطاع غزه : الأدوات والحلول الممكنة، بحث منشور في أثر الانقسام السياسي الفلسطيني على مبدأ سيادة القانون في قطاع غزه " معالجات قانونية مختارة "، معهد الحقوق، جامعة بيرزيت، 2014، ص 21 و22.

وعليه فإن الأثر القانوني الأبرز المترتب على تعطل أعمال المجلس التشريعي، افتقاده لاختصاصه الأصيل في سن التشريعات. وشرع الرئيس بإصدار قرارات بقوانين دون العودة للمجلس التشريعي الذي تعطلت أعماله. وقام الرئيس خلال الفترة التي تلت الانقسام، وتعطل أعمال المجلس التشريعي بإصدار (68) قرار بقانون خلال الخمس سنوات الأولى من الانقسام([4])، وارتفعت إلى (76) قرارا حتى منتصف العام 2013([5]).

ومن خلال تتبعنا للوقائع الفلسطينية تبين أنه من العام 2006 وحتى نهاية 2014، ولموقع ديوان الفتوى والتشريع برام الله، أصدر الرئيس ما مجموعه (128) قرار بقانون بقانون([6]).

ولم يترتب على تشكيل حكومة الوفاق الوطني، توقف الرئيس عن إصدار قرارات بقانون، حيث استمر في إصدار قرارات بقانون خلال العام 2015 بذات الوتيرة للأعوام السابقة. ومن خلال تتبعنا للوقائع الفلسطينية في الصادرة في رام الله، تبين إصدار الرئيس (18) قرار بقانون خلال العام 2015 وهي:-

1- قرار بقانون رقم (1) لسنة 2015 بشأن تعيين السيد/ إياد تيم رئيساً لديوان الرقابة المالية والإدارية، منشور بالوقائع الفلسطينية العدد (111) بتاريخ 2015/3/30.

2- قرار بقانون رقم (2) لسنة 2015 بشأن ملحق قرار بقانون رقم (2) لسنة 2014 بشأن الموازنة العامة للسنة المالية 2014، منشور بالوقائع الفلسطينية العدد (111) بتاريخ 2015/3/30.

3- قرار بقانون رقم (3) لسنة 2015 بشأن موازنة الطوارئ للسنة المالية 2015، منشور بالوقائع الفلسطينية العدد (111) بتاريخ 2015/3/30.

4- قرار بقانون رقم (4) لسنة 2015 2015بشأن تعديل قانون مكافآت ورواتب أعضاء المجلس التشريعي وأعضاء الحكومة والمحافظين رقم (11) لسنة 2004، منشور بالوقائع الفلسطينية العدد (112) بتاريخ 2015/4/29.

5- قرار بقانون رقم (5) لسنة 2015 2015بشأن تعديل قرار بقانون ضريبة الدخل رقم (8) لسنة 2011، منشور بالوقائع الفلسطينية العدد (112) بتاريخ 2015/4/29.

6- قرار بقانون رقم (6) لسنة 2015 بشأن تعديل قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1988 وتعديلاته، منشور في الوقائع الفلسطينية، العدد (113) بتاريخ 2015/7/21.

7- قرار بقانون رقم (7) لسنة 2015 بشأن تعديل قانون إدارة وتنمية أموال اليتامى رقم (1) لسنة 2005 وتعديلاته، منشور في الوقائع الفلسطينية، العدد (113) بتاريخ 2015/7/21.

---

[4] -العملية التشريعية والرقابة البرلمانية خلال فترة الانقسام السياسي الفلسطيني (من يونيو 2007 وحتى أغسطس 2012)، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، غزه، 2012، ص4.

[5] -عزيز كايد، أداء السلطة التشريعية الفلسطينية 1996-2013، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، 2015،، ص24.

[6] -جميع القرارات بقانون منشور في الجريدة الرسمية " الوقائع الفلسطينية

8- قرار بقانون رقم (8) لسنة 2015 بشان المؤسسة الإقراضية الفلسطينية للإقراض الزراعي، منشور في الوقائع الفلسطينية، العدد (113) بتاريخ 2015/7/21.

9- قرار بقانون رقم (9) لسنة 2015 بشأن الموازنة العامة للسنة المالية 2015، منشور في الوقائع الفلسطينية، العدد (113) بتاريخ 2015/7/21.

10- قرار بقانون رقم (10) لسنة 2015 بشان 2015 تعديل قانون إيجار وبيع الأموال غير المنقولة من الأجانب رقم (40) لسنة 1953 وتعديلاته، منشور في العدد (114) من الوقائع الفلسطينية، بتاريخ 2015/8/31.

11- قرار بقانون رقم (11) لسنة 2015 بشأن منح الثقة للوزراء الجدد في الحكومة السابعة عشر، منشور في العدد (114) من الوقائع الفلسطينية، بتاريخ 2015/8/31.

12- قرار بقانون رقم (12) لسنة 2015 بشأن تعديل صندوق النفقة رقم (6) لسنة 2005، منشور في العدد (114) من الوقائع الفلسطينية، بتاريخ 2015/8/31.

13- قرار بقانون رقم (13) لسنة 2015 بشأن المصادقة على تعيين عزام الشوا محافظاً لسلطة النقد، منشور في العدد (115) من الوقائع الفلسطينية، بتاريخ 2015/10/11.

14- قرار بقانون رقم (14) لسنة 2015 بشأن الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة، منشور في العدد (115) من الوقائع الفلسطينية، بتاريخ 2015/10/11.

15- قرار بقانون رقم (15) لسنة 2015 بشأن استعمال وحماية الهلال الأحمر والصليب الأحمر والبلورة الحمراء، منشور في العدد (115) من الوقائع الفلسطينية، بتاريخ 2015/10/11.

16- قرار بقانون رقم (16) لسنة 2015 بشأن جوائز دولة فلسطين في الآداب والفنون والعلوم الإنسانية، منشور في العدد (115) من الوقائع الفلسطينية، بتاريخ 2015/10/11.

17- قرار بقانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن دمج وزارة التخطيط مع وزارة المالية، منشور في العدد (115) من الوقائع الفلسطينية، بتاريخ 2015/10/11.

18- قرار بقانون رقم (18) لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، منشور في الوقائع الفلسطينية عدد ممتاز رقم (9) بتاريخ 11/11 / 2015.

الملاحظ أن القرارات بقانون سالفة الذكر، منها (6) قرارات بقانون بتعديل قوانين سابقة، و(2) تعيينات، (3) قرارات بقانون تتعلق بالموازنة العامة، (1) قرار بقانون بمنح الثقة للوزراء الجدد، و(1) قرار بقانون بدمج وزارة التخطيط بالمالية، و(5) قرارات بقانون لتشريعات جديدة.

وستترتب على القرارات بقانون بتعديل تشريعات سابقة والقرارات بقانون بتشريعات جديدة، ازدياد الشرخ القانوني ما بين الضفة الغربية وقطاع غزه، خاصة وأنها ستطبق في الضفة الغربية دون قطاع غزه.

وفي هذا السياق أشار المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان سابقاً، أنه ثمة شبهة حول التزام الرئيس بمبدأ الضرورة، وجدل حول امتلاك الرئيس لهذه الصلاحية وغيرها من صلاحيات الرئاسة بعد انتهاء ولايته في يناير 2009 ([7]).

في المقابل قامت كتلة الإصلاح والتغيير بعقد جلسات باسم المجلس التشريعي مستندة في إكمال النصاب القانوني على وكالات من النواب المعتقلين لدى قوات الاحتلال، حيث حصلت على 35 توكيلاً من نواب الكتلة بالضفة الغربية([8]). وأثارت هذه القوانين الصادرة من كتلة الإصلاح والتغيير جدلاً حول دستوريتها هذه، إلا أنها استمرت في ممارسة سلطة التشريع والرقابة في قطاع غزه، حيث أصدرت (32) قانوناً في السنوات الخمس الأولى من الانقسام([9])، وارتفعت إلى (50) قانوناً حتى العام 2014 ([10]).

واستمرت كتلة التغيير والإصلاح بسن القوانين بموجب نظام التوكيلات بعد تشكيل حكومة الوفاق الوطني، الذي لا يوجد له أي سند دستوري في القانون الأساسي والنظام الداخلي للمجلس التشريعي، و ومن أبرز هذه القوانين : القانون رقم (2) لسنة 2015 المعدل لأحكام قانون الأراضي العمومية رقم (6) لسنة 1942، وقانون لسنة 2015 المقر في 2/11/ 2015 ضريبة التكافل الوطني. ويفرض القانون بموجب المادة (2) ضريبة ورسوم على النحو التالي : نسبة لا تتجاوز (10)% من قيمة السلع والبضائع الداخلة للمحافظات الجنوبية، ونسبة لا تتجاوز (10)% على الخدمات داخل المحافظات الجنوبية وخارجها يتحملها مناصفة المنتج والمستورد الرئيس والمستهلك، ونسبة لا تتجاوز (100)% من قيمة التبغ ومشتقاته، ونسبة لا تتجاوز (10)% على الشركات المساهمة، التي يزيد أرباحها الصافية عن مليون دولار سنوياً.

وقد أثار قانون ضريبة التكافل حالة من الجدل والرفض، واعتبرت شبكة المنظمات الأهلية ومؤسسات حقوق الإنسان، أن القانون إلى مبررات واضحة، بل أن تنفيذه يلحق ضرراً بالغ الأثر بشرائح المجتمع كافة وخاص الفقراء منهم، حيث أنه سيؤثر سلباً على تمتعهم بحقوقهم المعترف بها في القانون الأساسي الفلسطيني وكذلك المواثيق والمعاهدات الدولية، خاصة أن هذه الضرائب قد فرضت على العديد من السلع الأساسية، مما يثقل كاهل المواطن الفلسطيني في قطاع غزة، الذي يعاني من تدهور مستويات المعيشة وتردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية نتيجة أسباب كثيرة يقف على رأسها الحصار الإسرائيلي الجائر المفروض على قطاع غزة منذ نحو ثمانية أعوام متواصلة([11]).

---

[7] –العملية التشريعية والرقابة البرلمانية خلال فترة الانقسام السياسي الفلسطيني، مرجع سابق، ص4.

[8] –عزيز كايد، مرجع سابق، ص22.

[9] –العملية التشريعية والرقابة البرلمانية خلال فترة الانقسام السياسي الفلسطيني، مرجع سابق، ص4.

[10] –محمد علاونة وآخرون، مرجع سابق، ص 32.

[11] – بيان صحافي مشترك منظمات حقوق الانسان وشبكة المنظمات الأهلية بغزة تطالب بوقف العمل بقانون ضريبة التكافل الوطني، منشور على موقع الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، http://anhri.net/?p=143649

كما أعرب مجلس الوزراء الفلسطيني، خلال جلسته الأسبوعية التي عقدها في رام الله برئاسة الدكتور رامي الحمد الله رئيس الوزراء، عن رفضه لقيام كتلة التغيير والإصلاح التابعة لحركة حماس في المجلس التشريعي بإقرار ما يسمى «قانون التكافل الاجتماعي ([12]).

فيما قال أحمد أبو حلبيّة، النائب عن كتلة حركة "حماس" البرلمانية، لوكالة الأناضول للأنباء، السبت، إن "المجلس أقرّ مشروع قانون ضريبة التكافل الاجتماعي، بهدف التخفيف من معاناة الفئات الفقيرة في القطاع[13]."

وأفاد النائب عن كتلة الإصلاح والتغيير أن القانون جاء من أجل ضمان تقديم مساعدات وإعانات للعائلات المستورة وبحد أدنى مائة دولار شهرياً، حيث ارتأى المشرع أن يفرض ضريبة التكافل الوطني وخاصة على السلع والخدمات الكمالية، والتبغ ومشتقاته، والشركات المساهمة العامة التي تحقق أرباحاً تزيد على مليون دولار سنويا لضمان مشاركة القطاع الخاص في حل أزمة البطالة والفقر وذلك من خلال إعادة توزيع الثروة بين المواطنين([14]).

ولكن كتل التبريرات المقدمة من كتلة التغيير والإصلاح، لم تحل دون معارضة الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني، ورجال القانون.

وبدوره انتقد مركز الميزان قرار المجلس التشريعي رقم (1426/غ.ع1/4) لسنة 2015، الصادر بتاريخ 2015/11/29، بشأن تخصيص أراضي حكومية لصالح مشاريع الإسكان. ويؤكد مركز الميزان على القرار مخالفاً لقرار مجلس الوزراء رقم (9) لسنة 2007 بشأن الأراضي الحكومية الصادر بتاريخ 2007/2/14، والذي ينص (الوقف الفوري لأشكال التصرف كافة في أراضي الدولة والوقف الفوري لأي تخصيص من أراضي الدولة للمنفعة العامة أو الخاصة إلا بناء على قرار يصدر عن مجلس الوزراء([15]).

ومن الملاحظ أن القوانين والقرارات الصادرة عن كتلة الإصلاح والتغيير ذات طبيعة مالية، وتتعلق بتحسين الموازنة لحل مشكلة الرواتب العالقة، والتي تواجه برفض واسع النطاق.

ونعتقد أن حل مشكلة الرواتب يجب أن يحل فوراً في سياق اتفاق المصالحة، دون الإثقال على كاهل المواطن. وحول الموقف من القوانين الانقسامية سواء الصادرة في العام 2015 أو سواء القرارات بقانون الصادرة عن الرئيس أو الصادرة عن كتلة التغيير والإصلاح، والتي لا تستدعيها حالة الضرورة، وأضرارها

---

[12] –فادي أبو سمرة، مجلس الوزراء يرفض قانون التكافل الاجتماعي الذي فرضته حماس في غزه، /4/ 2015، http://www.alquds.co.uk/?p=333685

[13] – المجلس التشريعي في غزة يقرّ قانون ضريبة "التكافل الاجتماعي، 2015/4/18، HTTP://WWW.ALHADATH.PS/ARTICLE.PHP?ID=E0237AY14689146YE0237A

[14] – "حماس" قانون التكافل للحد من البطالة والفقر، 21 إبريل 2015، http://khbrpress.com/ar/post/7900

[15] – مركز الميزان يطالب بإلغاء كافة القرارات والتشريعات الصادرة في ظل الانقسام، والعمل الفوري على انهاء الانقسام وحل والمشكلات التي أفرزها، 12/8/ 215، منشور على موقع المركز، http://www.mezan.org/post/21092

أكثر من منافعها، خاصة وأنه يترتب عليها انقسام قانوني بين شطري الوطن، وتباين الأحكام القضائية بحكم تباين القوانين.

إن الضرورة الحقيقية لشعبنا تتمثل في إنهاء الانقسام وتداعياته، وليس سن قوانين انقساميه، تعيق الوصول للمصالحة، وتهدد وحدة الوطن والمواطنة([16]). وبات من اللازم وقف أي تشريعات انقسامية في العام 2016، والبحث جدياً بين الكتل البرلمانية في توحيد القوانين التي صدرت خلال فترة الانقسام، وعرضها في أول جلسة تشريعي قادمة للبت بها.

ثالثاً: المحكمة الجنائية الدولية واللجنة الوطنية العليا:-

1-الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية:-

قدمت دولة فلسطين وثائق الانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية مطلع العام 2015 إلى جانب إعلان القبول باختصاصها بأثر رجعي على الأرض الفلسطينية اعتباراً من تاريخ 2014/6/13.

وجاءت هذه الخطوة بعد الاعتراف بدولة فلسطين كعضو مراقب في الأمم المتحدة، حيث أتاح لها هذا المركز القانوني والسياسي الجديد الانضمام للعديد من الاتفاقيات الدولية، ومن ضمنها النظام الأساسي للمحكمة الجنائية، وبفعل ضغط الأحزاب السياسية والمؤسسات الحقوقية، جراء فشل سياسة المفاوضات، وتواصل الانتهاكات ضد الشعب الفلسطينية.

ويوفر الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية، أحد الآليات والمتطلبات الهامة لوضع حد لسياسة إفلات قادة الاحتلال من العقاب على الجرائم المقترفة ضد الشعب الفلسطينية. كما أنه مثل انتصاراً للإرادة الفلسطينية على الضغوطات الأمريكية والإسرائيلية بعد الانضمام للمحكمة.

ودخل نظام المحكمة حيز النفاذ على الأرض الفلسطينية اعتباراً من تاريخ 2015/4/1، وباتت وفلسطين هي الدولة 123 التي تصادق أو تنضم إلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والتي يرتفع علمها في المحكمة.

2-تشكيل اللجنة الوطنية العليا:-

تشكلت اللجنة بموجب مرسوم رئاسي صادر بتاريخ 2015/2/7 حول تشكيل اللجنة الوطنية العليا المسؤولة عن المتابعة مع المحكمة الجنائية الدولية، وجاء القرار بعد التوقيع على صك الانضمام إلى ميثاق روما المؤسس للمحكمة الجنائية الدولية، وإيداع الإعلان الأول حول قبول اختصاص المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق بدءا من 13/حزيران / يونيو 2014. وتتولى اللجنة وفقا للمادة (2) من المرسوم تتولى اللجنة مهمة إعداد وتحضير الوثائق والملفات التي ستقوم دولة فلسطين بتقديمها وإحالتها للمحكمة الجنائية الدولية، من خلال لجنة فنية ترأسها وزارة الخارجية، وتقرر اللجنة أولوياتها بهذا الخصوص، ولها الاستعانة بمن تراه

[16] – المحامي كارم نشوان ود. بسام أبو حمد، مرجع سابق، ص41.

مناسبا، وتشكل اللجنة اللجان الفنية والقانونية المتخصصة بحيث تكون اللجنة الوطنية العليا مرجعية لها، وتقوم اللجنة بمواصلة المشاورات مع المحكمة الجنائية الدولية وغيرها من المؤسسات الدولية والمحلية ذات الصلة، ومستشارين قانونيين، ومحامين وشركات محاماة، للدفاع عن أبناء الشعب الفلسطيني، في مواجهة أية دعاوى أو انتهاكات، أو جرائم ترتكب بحقه، وتقع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، وتتابع اللجنة الوطنية العليا الاتصالات مع مؤسسات المجتمع المدني إقليمياً ودولياً، وتضع خطة إعلامية شاملة بخصوص مختلف المهام الملقاة على كاهلها. وأقرت المادة (3) من المرسوم موازنة خاصة باللجنة على أن تقدم تقاريرها المالية للرئيس.

وراعت المادة (5) من المرسوم والمتعلقة بأسماء أعضاء اللجنة التنوع السياسي والجندري وتمثيل مؤسسات المجتمع المدني، ولكنها لم تراعِ الخبرات المتاحة في مجال القانون الدولي وقانون العقوبات، وإضافة لذلك العديد من أعضاء اللجنة لديهم مهام كثيرة، قد لا تفسح لهم المجال إعطاء اللجنة ومهامها الجهد المطلوب.

3-سير أعمال اللجنة :-

من الصعوبة بمكان رصد كافة الأعمال التي تقوم بها اللجنة لعدم وجود موقع لها على صفحات الإنترنت، وعدم إصدار تقارير دورية لإطلاع الشعب على مجهوداتها، وسيعتمد تعرضنا لسير أعمال اللجنة عن التصريحات الصادرة عن أعضائها على وسائل الإعلام الموثقة.

وفيما يتعلق بتقديم الدعاوى للمحكمة الجنائية الدولية، أكد المتحدث باسم اللجنة مصطفى البرغوثي في مؤتمر صحافي برام الله أمس أنه سيتم تقديم بلاغ للمحكمة الجنائية الدولية، أن هذا البلاغ يمثل بداية رفع الحصانة عن إسرائيل بالقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني فلأول مرة منذ 67 عاماً ستعرض جرائم إسرائيل أمام القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.وأضاف أن الوفد الفلسطيني برئاسة وزير الخارجية رياض المالكي سيقوم بإيداع البلاغ إلى مكتب المدعية العامة لمحكمة الجنايات الدولية، وهو ملف ضخم، ويمثل مساهمة فلسطين لتمكين مكتب المدعية العامة من الاقتناع بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

ولفت البرغوثي إلى أن الملف الفلسطيني يتضمن الجرائم المقترفة في الضفة الغربية والقدس الشرقية وقطاع غزة، بدءا من الحملة العسكرية على الخليل ومن ثم باقي الضفة الغربية والعدوان الأخير على قطاع غزة، والتحقيق في جرائم الحرب، وسيشمل الطلب أيضاً الاستيطان كجريمة حرب مستمرة منذ 67 عاماً، والجرائم بحق الأسرى. ونوه البرغوثي إلى أن ما سيقدمه الوفد الفلسطيني لمكتب المدعية العامة لمحكمة الجرائم الدولية ليس كل ما لدى اللجنة من وثائق، فلدى اللجنة الآلاف من الوثائق والأوراق والأدلة والمعطيات، وهي تكفي لتقرر المحكمة البدء بإجراءات التحقيق، ولكن إن لم تقرر المحكمة ذلك، فستقوم اللجنة بإقامة إحالة أخرى.ولمح إلى وجود ما أسماها "مفاجآت" أخرى لإسرائيل، مثل تقديم دعاوى قضائية أمام القضاء المحلي في دول عالمية. وحول تركيبة اللجنة الوطنية العليا لمتابعة ملف محكمة الجنايات الدولية تضم غالبية

القوى الفلسطينية بما فيها حماس، المؤسسات والوزارات ذات العلاقة، أعضاء اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير، نقابات واتحادات رئيسية، منظمات حقوقية وأهلية، وأعضاء مهنيين وحقوقيين ([17]).

وفي سياق متصل قام وزير الخارجية الفلسطيني رياض المالكي يوم الخميس 2015/5/24 بتسليم الملفات والوثائق الأولية للمحكمة الجنائية الدولية في لاهاي حول العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة والاستيطان الإسرائيلي في فلسطين والأسرى في سجون الاحتلال. لكن المصادر الفلسطينية قالت إن هذه ليست سوى ملفات أولية على أن تبدأ المحكمة بدراستها ومن ثم إقرار فتح تحقيق رسمي قد يمتد لسنوات خاصة في حال لم تتعاون إسرائيل في هذا التحقيق([18]).

وفي وقت لاحق تقدمت لجنة فلسطينية بدعوى للمحكمة الجنائية الدولية حول حرق الطفل الرضيع، حيث سلم وزير الخارجية الفلسطيني "رياض المالكي، المحكمة الجنائية الدولية ملفًا يتعلق بحادثة مقتل رضيع فلسطيني، بعد إحراق منزله من قبل من يشتبه أنهما متطرفان يهوديان قبل عدة أيام .وقال المالكي في مقابلة مع إذاعة "صوت فلسطين": أنهينا للتو اجتماعًا مع المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، وطاقمها الخاص بموضوع التحقيق في مكتبها في مقر المحكمة في لاهاي، وقدمنا لها ملفًا مرتبطًا بالجريمة الأخيرة النكراء، التي ارتكبت بحق الطفل علي دوابشة، وبالتأكيد بشكل خاص، وأوضح المالكي أن الملف الذي جرى تقديمه اليوم، "هو استكمال للبلاغ الذي قدمناه في الخامس والعشرين من يونيو الماضي كما تعلمون البلاغ الذي قدم... كان فيه معلومات مرتبطة بالعدوان الأخير على غزة وبموضوع الأسرى وبموضوع الاستيطان([19]).

ومن المستجدات في عمل اللجنة، بل ومن الخطوات الهامة التي اتخذتها التعاقد مع مكتب محاماة دولي، وعلمت "الحدث" بأن الجانب الفلسطيني قام بالتعاقد مع مكتب محاماة للترافع أمام المحكمة الجنائية الدولية، وأن تكلفة التعاقد بلغت 5 ملايين دولار، ودولة قطر ستغطي كامل التكاليف المالية لهذا التعاقد. وكشف د. عصام عابدين، رئيس وحدة المناصرة المحلية والإقليمية في مؤسسة الحق في لقاء خاص مع "الحدث" بأن الجانب الرسمي الفلسطيني قد تعاقد مؤخرا مع مكتب محاماة يمثل فريقاً من الخبراء على المستوى الدولي لمدة خمس سنوات لمتابعة الإجراءات القانونية أمام الادعاء العام والترافع أمام المحكمة الجنائية الدولية بالنيابة عن دولة فلسطين، وأن التكلفة المالية للتعاقد بلغت 5 ملايين دولار، وأن دولة قطر ستغطي كامل التكاليف المالية ([20])." ونعتقد أن هذه الخطوة تأتي في الإطار الصحيح لأن الخبرات الفلسطينية تحتاج لدعم وإسناد الخبرات الحقوقية الدولية في هذا المجال.

---

[17] - عبدالسلام الريماوي، فلسطين تقدم بلاغها الأول للمحكمة الجنائية الدولية بخصوص الخروقات الإسرائيلية.. اليوم http://www.alriyadh.com/105990

[18] -فادي السعدي، مرجع سابق.

[19] -رائد الديب، 3أغسطس 2015، http://www.maydany.com/t~13641

[20] – لقاء مع د. عصام عابدين حول المحكمة الجنائية الدولية وآخر المستجدات، الأربعاء، 27 أيار/مايو 2015، http://www.alhaq.org/arabic/index.php?option=com_content&view=article&id=739:2015-07-07-11-45-54&catid=94:2014-09-24-09-28-04&Itemid=234

فيما يتعلق بالجرائم المقترفة خلال فترة الانتفاضة الحالية وتحريك دعاوى بشأنها، برز عدة تصريحات متناقضة، حيث قال أمين سر اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، صائب عريقات، الثلاثاء، أن الفلسطينيين قرروا تقديم 3 شكوى إلى المحكمة الجنائية الدولية، احتجاجا على الاعتداءات الإسرائيلية. وأضاف عريقات، في مؤتمر صحفي عقده في مدينة رام الله، أن اللجنة الوطنية لمتابعة ملف المحكمة الجنائية الدولية قررت تقديم شكوى بحق رئيس الوزراء الإسرائيلي، بنيامين نتانياهو، ووزير دفاعه وقادة الأجهزة الأمنية على خلفية الجرائم التي ارتكبتها القوات الإسرائيلية. وقال إن اللجنة الوطنية بدأت بجمع المعلومات الخاصة بالملفات لتقديمها إلى المحكمة الجنائية الدولية، محملا نتانياهو وحكومته مسؤولية التصعيد في الأراضي الفلسطينية([21]). وأكد على ذات الخيار وزير الشؤون الاجتماعية شوقي العيسى، وقد صرح في لقاء مع وسائل الإعلام بذات اليوم الموافق 2015/10/14 أن "لدينا ملفات منظورة أمام المحكمة منذ شهر إبريل الماضي.. وقبل يومين أو ثلاثة كان لدينا اجتماع للجنة العليا ومباشرة بعد ذلك وبقرار من القيادة الفلسطينية تم رفع ثلاث قضايا جديدة إلى المحكمة ومن ضمنها قضية ضد نتنياهو شخصياً بصفته الرسمية كرئيس للحكومة ووزير حربه أيضاً وقادة أمنيين آخرين لمحاكمتهم بتهم جرائم ضد الإنسانية. وأشار مركز الحق لوجود تعارض في التصريحات بينما نفت عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية واللجنة الوطنية العليا، الدكتورة حنان عشراوي، الأنباء التي تحدثت عن قيام دولة فلسطين برفع دعوى قضائية مؤخراً ضد رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو ([22]).

وحول أخر مستجدات عمل اللجنة وما تم إنجازه على مستوى ملف المحكمة الجنائية الدولية وعمل اللجنة الوطنية العليا، سلط الناطق باسم اللجنة الوطنية العليا للمتابعة مع المحكمة الجنائية الدولية د. غازي حمد الضوء يوم الثلاثاء على أهم القرارات التي اتخذتها اللجنة الوطنية العليا للمتابعة مع المحكمة الجنائية الدولية برئاسة الدكتور صائب عريقات وهي:-

- انبثق عن اللجنة العليا لجنة فنية ولجنة إعلامية ولجنة للتواصل مع المجتمع المدني، وقامت دولة فلسطين بتعيين فريق قانوني دولي يشمل محاميين جنائيين للترافع أمام المحكمة الجنائية الدولية.
- إيداع إعلان يهب المحكمة الاختصاص للنظر في الجرائم المرتكبة منذ 13 حزيران 2014، أي بما يشمل العدوان الأخير ضد شعبنا في قطاع غزة. وأضاف: "قررت فلسطين إيداع هذا الإعلان لسببين، أولهما الأثر الرجعي للإعلان، وهو ما لا يسمح به الانضمام، واعتبار الإعلان مع الإحالة إحدى آليات تفعيل اختصاص المحكمة مباشرة وبشكل تلقائي. بناءً على الإعلان. وليس من تلقاء نفسها،

[21] - http://www.addiyar.com/article/1052359 ، 13 تشرين أول 2015.

[22] - تصريحات فلسطينية متناقضة بشأن رفع دعوى في الجنائية ضد نتنياهو، السبت 17 تشرين1/ اكتوبر 2015، http://www.alhaq.org/arabic/index.php?option=com_content&view=article&id=753:2015-10-20-12-49-35&catid=94:2014-09-24

قامت المدعية العامة بفتح دراسة أولية في الحالة في فلسطين، مع العلم أن هناك تواصل مستمر مع المحكمة على المستويات كافة بما في ذلك زيارة الرئيس محمود عباس إلى لاهاي ولقائه المدعية العامة في 30 تشرين الأول /أكتوبر وإصدار المدعية العامة على إثر هذا اللقاء بياناً يؤكد أنها تتابع عن كثب الحالة في فلسطين حذرت فيه بأنها ستعمل على مساءلة من يقوم بارتكاب جرائم تقع ضمن اختصاصها.

- البلاغات والمذكرات التكميلية التي قدمتها فلسطين وقال: "من خلال فريق المتابعة القانوني، و بالتعاون مع الفريق القانوني الدولي، قامت فلسطين بتزويد المدعية العامة ببلاغ يشمل جميع القضايا التي نريد أن تنظر فيها المدعية العامة خلال الدراسة الأولية، وركز البلاغ على ثلاث قضايا جوهرية هي منظومة الاستيطان، والعدوان على شعبنا خاصة في قطاع غزة والأسرى.
- تقديم مذكرة تكميلية للمدعية العامة في 3 آب / أغسطس بعد جريمة حرق عائلة دوابشة حول جريمة الحرق وعنف وجرائم المستوطنين والنظام القانوني الإسرائيلي الذي يعمل على توفير الغطاء لحماية مرتكبي الجرائم ضد الفلسطينيين، خاصة من قبل المستوطنين.
- قامت دولة فلسطين في 30 تشرين الأول/أكتوبر بتقديم مذكرة تكميلية ثانية فيما يتعلق بآخر التطورات على الأرض، وحول الإعدامات الميدانية، والعقاب الجماعي ضد المدنيين الفلسطينيين، ووضع هذه الجرائم في إطار مسؤولية القيادة السياسة والعسكرية الإسرائيلية عن ارتكاب هذه الجرائم ومسؤولية المحاكم الإسرائيلية في توفير الحصانة لمرتكبي الجرائم، ولإبراز القضية باعتبارها سياسة عامة وجريمة ممنهجة واسعة النطاق ترتكب في حق المدنيين الفلسطينيين
- شاركت دولة فلسطين في جمعية الدول الأطراف المنعقدة في (11/18-11/26) واغتنمت هذه الفرصة لتعزيز حضورها باعتبارها دولة طرفاً في ميثاق روما.

وأشار د. غازي حمد إلى الخطوات المستقبلية للجنة الوطنية العليا ومواصلة جهودها لضمان الإسراع بفتح التحقيق والاستمرار بتزويد المدعية العامة بالمعلومات المفيدة في إطار الدراسة الأولية، بما ينسجم مع الأولويات التي يتم تحديدها من قبل اللجنة العليا وفي ظل التطورات على الأرض، والعمل على إقرار قانون الجرائم التي تقع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية كتأكيد على التزام دولة فلسطين بميثاق روما وبناء القدرات الوطنية للتعاطي مع المحكمة ومتطلباتها ([23]).

إننا ننظر بإيجابية عالية لما تم إنجازه من خطوات، ولكن عمل اللجنة لا زال بحاجة لتطوير على مستوى التواصل مع الجمهور الفلسطيني، ووضعهم بصورة الأحداث بشفافية ووضوح، وذلك عبر تصميم موقع للجنة وتزويدها بالمعلومات أولاً بأول، وإصدار تقارير سنوية تشكل مرجعية معلوماتية، وزيادة مأسسة عمل

[23] – الدكتور غازي حمد يسلط الضوء على آخر المستجدات المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية، 9 ديسمبر 2015، المكتب الاعلامي الفلسطيني في اوروبا، http://fatehmedia.eu/?p=37932

اللجنة، وضبط التصريحات الصادرة عن أعضائها لجهة الانسجام والتوافق، والأهم من ذلك فتح أكثر من جبهة على الاحتلال في كافة الجرائم التي يرتكبها، ومواصلة الضغط على مجلس الأمن بتشكيل محاكم خاصة لقادة الاحتلال.

النتائج والتوصيات :

1- النتائج :-

- صعد الاحتلال من جرائمه ضد الشعب الفلسطيني من خلال سياسة العدوان والحصار على قطاع غزه ومصادرة الأراضي وبناء المستوطنات والتهويد والاستمرار في بناء جدار الفصل العنصري، خلافاً للرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية.
- واجه الاحتلال الانتفاضة الثالثة بالقتل خارج إطار القانون، وهدم البيوت، وحملات الاعتقال الواسعة، وخاصة في صفوف الأطفال، وبتشجيع قطعان المستوطنين على ارتكاب الجرائم ضد أبناء شعبنا.
- يخسر الاحتلال جراء جرائمه ضد الشعب الفلسطيني صورته المزعومة بالديمقراطية والإنسانية، حيث تدين كل المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان جرائمه.
- لا يوجد لدى حكومة الاحتلال أية نوايا للإقرار بحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة، ولا يقدم سوى سياسة أمنية قائمة على القتل والتنكيل، ما يجعل خيار المفاوضات معه فاشل بامتياز، ويحتم خيار المقاومة والانتفاضة.
- شهد العام 2015 إنجازات هامة في مجال تفعيل الآليات الدولية لملاحقة مجرمي الحرب الصهاينة، حيث باتت فلسطين طرفاً متعاقداً في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
- تشكيل اللجنة الوطنية العليا المسؤولة عن المتابعة مع المحكمة الجنائية الدولية، خطوة أولى وهامة على طريق مأسسة وتنظيم الملاحقة لمجرمي الحرب.
- لا زال عمل اللجنة يفتقر للمأسسة، وللقدرة على وضع المواطنين في صورة أعمالها وأنشطتها أولاً بأول.
- لم تشهد حالة حقوق الإنسان في الضفة الغربية وقطاع غزه أي تحسينات تذكر خلال العام 2015، رغم النجاحات المشتركة في ملف المحكمة الجنائية والانتفاضة، ولازالت التعديات على الحقوق والحريات العامة والخاصة متواصلة.
- استمرت حالة الانقسام في السلطات الثلاث، رغم تشكيل حكومة الوفاق الوطني، وفشلت محاولات توحيد الجهاز القضائي، وعقد جلسة توحيدية للمجلس التشريعي.
- تواصل إصدار القوانين الانقسامية، عبر القرارات بقانون الصادرة عن الرئيس بالضفة الغربية، والقوانين والقرارات الصادرة عن كتلة التغيير والإصلاح في قطاع غزه، والتي تسهم في تعزيز الانقسام القانوني.

2- التوصيات :-

- البحث في خيار طلب الحماية الدولية لشعبنا من جرائم الاحتلال، لحين إجلاء الاحتلال.
- مواصلة الجهد في تقديم دعاوى ضد جرائم الاحتلال أمام المحكمة الجنائية الدولية في كل جريمة يرتكبها الاحتلال.
- العمل على تجييش موقف دولي للضغط على مجلس الأمن بممارسه اختصاصه في تشكيل محكمة خاصة لمعاقبة قادة الاحتلال.
- دعم وتشجيع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من جرائم الاحتلال على تقديم دعاوى في الدول الأوروبية التي تسمح قوانينها بالمعاقبة على جرائم حقوق الإنسان كبلجيكا وبريطانيا وإسبانيا.
- دعم وإسناد وتوسيع نطاق المقاطعة الدولية للاحتلال.
- إعطاء الأولوية لصرف رواتب الموظفين في قطاع غزه على من خلال موازنة السلطة الوطنية، وحل مشكلة المعابر.
- تشكيل حكومة وطنية قادرة على تحمل أعباء ومتطلبات المرحلة، وإكسابها الثقة من المجلس التشريعي، وإخضاعها لرقابته.
- دعم خيار الانتفاضة، وتوجيهها ضمن خطة استراتيجية، تتضمن أهدافها ومرجعياتها وهيكلتها وأدواتها.
- تشكيل مكتب فني متفرغ للعمل محيط باللجنة الوطنية العليا للمحكمة الجنائية الدولية من خبراء في القانون الدولي والقانون الجنائي.
- وقف سن القوانين الانقسامية في الضفة الغربية وقطاع غزه.
- الضغط من أجل دعوة المجلس التشريعي لممارسة اختصاصاته الدستورية.
- الإسراع في توحيد الجهاز القضائي النظامي والشرعي، وإعادة هيكلته كمياً ونوعياً.

جميع الحقوق محفوظة

معهد فلسطين للدراسات الاستراتيجية

غزة – فلسطين